

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٠٦) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٥ / ٥ / ٢٠٢٣

بشأن إعادة قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الأشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ٢٠٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

| الرقم القومي   | الشركة                      | كود الهيئة | اسم الوسيط          |
|----------------|-----------------------------|------------|---------------------|
| ٢٦٧٠٩١٧٧٥٠١٥٧٢ | قناة السويس لتأمينات الحياة | ١١٠٣٣      | فكتور عزمي بشاي عوض |

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls  
نبني الجسور لا الجواجم

القرية الذكية، مبني ١٣٦، الجيزه، مصر  
الرقم البريدي: ١١٠  
تلفون: +٢٠٢٣٥٣٦٥٥٥٠ فاكس: +٢٠٢٣٥٣٧٠٠٣٦  
WWW.FRA.GOV.EG